

السؤال

دائماً ما نسمع في بلادنا أن وقت المغرب لا يجب أن نبقى أية ملابس لنا خارج البيت (وأعني بها الملابس التي تعلق في الخارج لتجف) ، وسمعت أن ذلك لأن وقت المغرب تقوم الشياطين بإثارة الفوضى. وأخبرت أيضاً أنني يجب أن أقول بسم الله الرحمن الرحيم ، وأن أغلق الستائر. وسؤالي هو: هل هذه عادة إسلامية أن لا نترك الملابس معلقة بالخارج وقت المغرب ، أم إنها مجرد عرف وعادة شعب.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

السنة عند إقبال الليل منع الصبيان – وكذا سائر البهائم من الإبل والغنم وغيرها – من الخروج ؛ لأن هذه ساعة تنتشر فيها الشياطين في الأرض ، فيخشى على الصبيان منهم ، أن يمسه بأذى .

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَانْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا ، وَأَوْكُوا قَرِيكُمْ وَانْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَخَمِّرُوا أَنْيَتَكُمْ وَانْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا ، وَأَطْفُوا مَصَابِيحَكُمْ) .

رواه البخاري (5623) – واللفظ له – ومسلم (2012) .

" جنح الليل " : إقباله بعد غروب الشمس ، وهو أول الليل .

وروى الإمام أحمد (14482) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (احْبِسُوا صِبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فُورَةُ الْعِشَاءِ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَخْتَرِقُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ) .

" فورة العشاء " أول ساعة من الليل .

وروى مسلم (2013) عَنْ جَابِرٍ أَيْضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(لَا تُرْسَلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَّانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ) .

قال النووي رحمه الله :

" قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : (الْفَوَاشِي) : كُلُّ مُنْتَشِرٍ مِنْ الْمَالِ كَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَسَائِرِ الْبَهَائِمِ وَغَيْرِهَا ، وَهِيَ جَمْعُ فَاشِيَةٍ ؛ لِأَنَّهَا تَفْشُو ، أَيُ : تَنْتَشِرُ فِي الْأَرْضِ " انتهى .

والمعنى في هذه الأحاديث : امنعواهم عن التردد والخروج من البيوت في ذلك الوقت ؛ فإن الليل محل تصرف الشياطين ، وحركتهم في أول انتشارهم أشد اضطرابا ، فيخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشياطين لكثرتهم حينئذ .

راجع : "شرح النووي على مسلم" (13 / 185) - "غريب الحديث" للخطابي (1/448) - "التيسير بشرح الجامع الصغير" (1 / 83) .

ثانيا :

المنع من نشر الغسيل ليحف في ذلك الوقت ليس له وجه ولا مستند ، ولا علاقة لنشر الغسيل بأول الليل أو آخره ، ولا انتشار الشياطين أو عدمه ؛ ولم يرد بذلك حديث صحيح أو ضعيف ، فيما نعلم ، وإنما وردت السنة في منع الصبيان وسائر البهائم - كما تقدم - .

ثالثا :

دل قوله صلى الله عليه وسلم : (وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ...) ، وقد مضى الحديث بتمامه ، على أن السنة إغلاق الأبواب ، وتغطية الآنية بالليل ، وذكر اسم الله على ذلك كله .

وما كان في معنى الأبواب كالستائر التي تستر بها الأبواب أو النوافذ ونحوها ، فلها حكم الأبواب ، من استحباب إرخائها ، وغلقها بالليل ، وذكر اسم الله عليها .

قال النووي رحمه الله :

" هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ جُمْلٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَالْأَدَبِ الْجَامِعَةِ لِمَصَالِحِ الْآخِرَةِ وَالْدُنْيَا ، فَأَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْأَدَابِ الَّتِي هِيَ سَبَبٌ لِلسَّلَامَةِ مِنْ إِيْذَاءِ الشَّيْطَانِ ، وَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْأَسْبَابَ أَسْبَابًا لِلسَّلَامَةِ مِنْ إِيْذَائِهِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى كَشْفِ إِنْءَاءِ وَلَا حَلِّ سِقَاءِ ، وَلَا فَنَحْ بَابٍ ، وَلَا إِيْذَاءِ صَبِيٍّ وَغَيْرِهِ ، إِذَا وَجَدَتْ هَذِهِ الْأَسْبَابَ . وَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَمَى عِنْدَ دُخُولِ بَيْتِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ " أَيُ : لَا سُلْطَانَ لَنَا عَلَى الْمَبِيتِ عِنْدَ هُوْلَاءِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ عِنْدَ جَمَاعِ

أَهْلُهُ : " اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا " كَانَ سَبَبَ سَلَامَةِ الْمُؤَلُّودِ مِنْ ضَرَرِ الشَّيْطَانِ .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْحَثُّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ , وَيَلْحَقُ بِهَا مَا فِي مَعْنَاهَا . قَالَ أَصْحَابُنَا : يُسْتَحَبُّ أَنْ يُذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ " انتهى .

وينظر إجابة السؤال رقم : (127141) ، (101681) .

فالخلاصة : أن إغلاق الأبواب والنوافذ ، وما في معناها ، وذكر اسم الله عليها هذا الوقت هو أدب إسلامي صحيح .

وأما المنع من نشر الملابس فلا أصل له .

والله أعلم .